

إنَّ من أوجب الواجبات التي أوجبها الله على عباده وأجل الفرائض التي افترضها **الصلوة**: فالصلوة عماد الدين وأكمل أركانه بعد الشهادتين، وهي الصلة بين العبد وربه، وهي أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيمة، فإذا صلحت صلح سائر عمله، وإذا فسدت فسد سائر عمله، وهي الفارقة بين المسلم والكافر، فإذا قامتها إيمان، وإضاحتها كفر، فلا دين لمن لا صلاة له، ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة، ومن حافظ عليها كانت له نوراً في قلبه ووجهه وقبره وحشره، وكانت له نجاة يوم القيمة، وحُشر مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة يوم القيمة، وحُشر مع فرعون وهامان وقارون وأبي ابن خلف.

يقول الإمام أحمد رحمه الله في كتاب الصلاة: " جاء في الحديث: لا حظ في الإسلام من ترك الصلاة" ^(١) وقد كان عمر بن الخطاب يكتب إلى الآفاق: إنَّ أهم أموركم عندى الصلاة فمن حفظها حفظ دينه، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيع، ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة، قال: فكل مستخف بالصلاحة مستهين بها فهو مستخف بالإسلام مستهين به، وإنما حظهم في الإسلام على قدر حظهم من الصلاة، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة؛ فاعرف نفسك يا عبد الله وأحذر أن تلقى الله ولا قدر للإسلام عندك، فإنَّ قدر الإسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك، وقد جاء في الحديث عن النبي عليه السلام أنه قال: **«الصلوة عمود الدين»** ^(٢). ألمست تعلم أن الفسطاط إذا سقط عموده سقط الفسطاط ولم يتتفع بالطنب ولا بالأوتاد، وإذا قام عمود الفسطاط انتفع بالطنب والأوتاد، وكذلك

الصلة من الإسلام، وجاء في الحديث: "إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ الصَّلَاةُ، فَإِنْ تُقْبَلَتْ مِنْهُ صَلَاةً تَقْبِلُ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ" ^(٣). فصلاتنا آخر ديننا وهي مانسأل عنه غداً من أعمالنا يوم القيمة، فليس بعد ذهاب الصلاة إسلام ولا دين إذا صارت الصلاة آخر ما يذهب من الإسلام" انتهى كلام الإمام أحمد رحمه الله. لا يختلف المسلمين أن ترك الصلاة المفروضة عمداً من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس وأخذ الأموال ومن إثم الزنا والسرقة وشرب الخمر، وأنه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة، ثم إنهم اختلفوا في قته وفي كيفية قته وفي كفره، وأقوالهم في هذا وذكر أدلةهم وما احتاج بهأهل كل قول مبسوطة في كتب أهل العلم المعروفة، وليس هذا مجال بسطها.

ومن قال من أهل العلم بـكفر تارك الصلاة قد احتاج لذلك بأدلة قوية من كتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام، وأقل أحوال هذه الأدلة أنها تبعث في قلب المسلم الحريص: حب الصلاة وتعظيمها ومعرفة قدرها، وتحرّك في نفسه حب المحافظة عليها والعنابة بها وأدائها في وقتها كما أوجب الله.

يقول الله تعالى: **﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ إِلَّا أَخْبَتْ أَلْيَمِينَ﴾** ^(٤) في جنة يتساءلون عن المجرمين ^(٥) **﴿مَا سَلَكَ كُلُّكُوْنَ سَقَرَ﴾** ^(٦) **﴿فَالْوَلَّتَنُوكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾** ^(٧) **﴿وَلَرَنَكُ نُطِعْمُ الْمِسْكِينَ﴾** ^(٨) **﴿وَكُنَّا نُحُوشُ مَعَ الْخَالِصِينَ﴾** ^(٩) **﴿وَكَنَّا نُكَذِّبُ يَوْمَ الدِّين﴾** ^(١٠) **﴿حَتَّىٰ أَتَنَا الْيَقِينَ﴾** ^(١١) [المدثر: 38-47]. فأخبر تعالى أن تارك الصلاة من المجرمين السالكين في سقر؛ وهو واد في جهنم.

ويقول تعالى: **﴿فَلَلَّفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَيْنًا﴾** ^(١٢) [مريم: 59] وقد جاء عن ابن مسعود أن غيَّا نهر في جهنم خبيث الطعم بعيد القعر، فيا عظم مصيبة من لقيه ويأشدة حسرة من دخله.

مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّي مَعَ النَّاسِ أَلَّا تَرْجِلِي مُسْلِمٌ») قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَكِنِي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي، فَقَالَ لَهُ: «إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»⁽⁹⁾.

وقد جاء عن الصحابة رضي الله عنه في هذا المعنى آثار كثيرة منها: ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة»، وقال: «لا إسلام لمن ترك الصلاة»، قاله بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه، بل قال مثل قوله هذا غير واحد من الصحابة منهم: معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو هريرة، وعبد الله بن مسعود وغيرهم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدَّاً مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هُؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ عَلَيْهِ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلَّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَنَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَنَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَّلْتُمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوْهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَحْكُمُ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُمَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَاقِقٌ مَعْلُومُ النَّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفَّ»⁽¹⁰⁾.

فإذا كان هذا شأن من لا يشهد الصلاة مع الجماعة، يُعدهُ الصحابة منافقاً معلوم النفاق، فكيف إذا بالتارك لها؟! نسأل الله السلامة.

إنَّ ميزان الصلاة في الإسلام عظيم ومنزلتها عالية، وقد فرضها الله على نبيه محمد صلوات الله عليه وسلم من غير واسطة من فوق سبع سماوات عندما ارْجَعَ به صلوات الله عليه وسلم إلى السماء.

وقد ورد فيها غير ما تقدم مما يدل على فضلها وعظم قدرها وشدة عقوبة تاركها نصوص كثيرة في الكتاب والسنة، والمقام لا يسمح لأكثر من هذا. ومع هذا فقد خفت ميزان الصلاة عند كثير من الناس حتى عند بعض طلبة العلم الشرعي والله المستعان، فمن الناس من تهاون بها، ومنهم من تهاون بشروطها وأركانها وواجباتها فلا يأتي بها على وجهها، ومنهم من يتهاون بالصلاحة مع الجماعة؛ وهذا من علامات المنافق عند الصحابة.

فالواجب علينا أن نحافظ على هذه الطاعة الجليلة والعبادة الجليلة التي هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأن نحذر أشد الحذر من سبيل المجرمين، قال عز وجل: **﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوةِ وَالصَّلَاةُ أَلْوَسْطَى وَقُوْمُوا لِلَّهِ قَنْتَنِينَ ﴾** [البقرة: 238].

(1) رواه مالك في (الموطأ) رقم (79) - رواية يحيى البشري - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله.

(2) أورده السيوطي في (الجامع الصغير: 5186)، وقال: رواه أبو نعيم الفضل بن دكين في (الصلاه) عن عمر. وضعفه الألباني رحمه الله في (ضعيف الجامع: 3567). ويشهد له حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة» رواه الترمذى (2616) وابن ماجه (3973) وصححه لغيره الألباني رحمه الله في (صحيح الترغيب: 2866).

(3) أخرج معناه الترمذى (413) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني رحمه الله في (صحيح سنن الترمذى: 337).

(4) رواه مسلم (82). رواه أحد (346/5)، والترمذى (2621)، والنسائي (463)، وابن ماجه (1079)، وصححه الألباني رحمه الله في (صحيح الجامع: 4143).

(5) رواه أحد (5/238)، وحسنه لغيره الألباني رحمه الله في (صحيح الترغيب: 570).

(6) رواه البخاري (391). آخر جها البخاري (393).

(7) رواه أحد (4/34)، ومالك (293)، والنسائي (857)، وصححه الألباني رحمه الله في (صحيح سنن النسائي: 826).

(8) رواه مسلم (257-654).